

مجلة أنثروبولوجية (الأويان) المجلد 18 العدد 01 2022/01/15

ISSN/2353-0197 EISSN/2676-2102

البدع وأثرها على ثقافة المجتمع التلمساني من خلال نوازل الونشريسي (دراسة سوسيو دينية)

The heresies and their impact on the culture of the Tlemcenian society through the Naqil al-Wanchrisi (Socio-religious study)

صديق بن حليمة^{1*}

¹جامعة غرداية

seddik.benhalima@univ-ghardaia.dz

إبراهيم بحاز بكير²

²جامعة غرداية

bahazhistory@yahoo.com

تاريخ القبول: 2020/10/24

تاريخ الاستلام: 2020/10/03

الملخص:

إنّ النوازل الفقهية على غرار ما تحويه من مسائل تتعلق بالشؤون الدينية والفقهية كالعبادات والتعاملات والأحوال الشخصية والاجتماعية، إلا أنه يمكن للدارس إستخلاص العديد من الإشارات التي تخص عدّة مجالات أخرى كالسياسية منها والاقتصادية، كما أنّها تمدنا بصورة أخرى عن هذا الواقع الذي قد لا نجد في المصادر التي تحدثت عنها بشكل مباشر، كما أنّنا نجد أنّ هذه النوازل الفقهية تهتم بموضوع له ارتباط وثيق بالحياة الاجتماعية والثقافية للمجتمعات، وهو سلوكيات ومعاملات الناس فيما بينهم التي تُترجم إلى عادات وتقاليد يتحول بعضها مع الزمن إلى بدع تسيطر على المجتمع، فتظهر بذلك عدّة نوازل فقهية تعالج تلك البدع والعادات والتقاليد، وقد عرّف المجتمع التلمساني خلال الفترة الوسيطة مؤثرات خارجية ومحدثات ومنكرات ولجت إليه، فتصدّى لها العلماء بالفتوى والمعالجة وإبراز حقيقتها، والونشريسي في كتابه المعيار عالج لنا العديد من المنكرات والبدع التي شهدتها المجتمع في تلمسان. الكلمات المفتاحية: البدع، المنكرات، المجتمع، تلمسان، الونشريسي.

Abstract:

The jurisprudential calamities are similar to what they contain in matters related to religious and jurisprudential affairs, such as acts of worship, dealings, personal and social statuses. However, the student can extract many references that

* المؤلف المرسل: صديق بن حليمة، الايميل: seddik.benhalima@univ-ghardaia.dz

pertain to several other fields, such as political and economic ones, and also provide us with another image of this reality that we may not find in the sources that I talked about it directly, and we find that these doctrinal issues are concerned with a topic closely related to the social and cultural life of societies, which is the behaviors and dealings of people among themselves that translate into customs and traditions that transform over time into heresies that dominate society, thus showing several doctrinal conflicts that address these heresies. And customs and traditions, and the Tlemcen society knew during the intermediate period external influences, innovations and evils that came to it, so the scholars addressed them with the fatwa, treatment and highlighting their truth, and Al-Wanchrisi in his book The Standard addressed for us many of the evils and heresies that the community in Tlemcen witnessed.

Key words: heresies, evils, society, Tlemcen, and Al-Wenchirisi.

مقدمة:

إنّ الثقافة في معناها العام حسب تعريف إدوارد تايلور " هي ذلك الكل المركب الذي يشمل المعارف، والعقائد والفنون، والأخلاق والقوانين والعادات، وأية قدرات وخصال يكتسبها الإنسان، نتيجة وجوده كعضو في المجتمع (فطيمة، 2009، 2010، صفحة 22)، أما مالك بن نبي فقد أورد تعريفًا شاملاً ومقارناً لما سبقه "إنّ الثقافة هي الجو المشتمل على أشياء ظاهرة، مثل الأوزان والألحان والحركات، وعلى أشياء باطنة كالأذواق والعادات والتقاليد، بمعنى أنّها الجو العام الذي يطبع أسلوب الحياة في مجتمع معين وسلوك الفرد فيه بطابع خاص، يختلف عن الطابع الذي نجده في مجتمع آخر (مالك، 2002، صفحة 147)، فالتعريف القطعي للثقافة لا يزال في مدّ وجزر بين علماء التاريخ والنفوس والاجتماع، والعادات والتقاليد هي جزء من الثقافة الشعبية التي يتميز بها كل مجتمع عن سواه ويكسبه طابعاً خاصاً به، وهذه العادات والتقاليد تندرج في كل ما هو مألوف ومتعارف عليه ضمن جماعة بشرية في مختلف فنون الحياة من أكل وشرب ولباس وحفلات وأعياد... الخ، وتصبح هذه العادات أشبه بالقانون أو العرف الذي تسيّر عليه المجتمعات، والخروج عن هذه العادات والتقاليد يصبح خروجاً عن الأعراف والقوانين ويُدمّ بذلك فاعله من طرف مجتمعه.

عاش المجتمع التلمساني عادات وتقاليد مختلفة خاصة في الفترة الوسيطة وتحكمت وسيطرت فيها عدّة عوامل وظروف أبرزها العوامل الاجتماعية والأعراف المختلفة التي احتفظت بها المجتمع منذ أزمنة سالفة

بالإضافة إلى بعض العوامل السياسية، وحتى بعض المؤثرات الخارجية الوافدة من مجتمعات أخرى، ونحن لا نكاد نجد تقريبا مصادر تحدثت بصورة مباشرة حول هذه العادات والتقاليد التي تحولت مع الزمن إلى أعراف ومن ثم إلى بدع ومنكرات لم يستطع المجتمع التخلي عنها، وعلى الرغم من وجود مصادر عاصرت تلك الفترة إلا أنها لم تورد ثقافة وعادات المجتمع التلمساني بشكل مباشر، وما وُجد من حقائق حول الموضوع ما هو إلا استنتاجات من خلال البحث والولوج بين الأسطر لمعرفة هذه العادات والتقاليد للمجتمع في تلك الحقبة الزمنية، وقد ارتأينا لدراسة هذا الموضوع من خلال اختيارنا لمصدر مهم في تاريخ الدولة الزيانية وهو كتاب المعيار المعرب للونشريسي، والذي حوى حقائق ومعلومات غاية في الأهمية، وبخاصة في موضوع بحثنا المتعلق بالعادات والتقاليد والبدع والمنكرات، وسوف نعرض على التعريف بالكتاب وصاحبه باقتضاب.

كما سنعالج في هذا المقال العادات والتقاليد التي سادت تلمسان من خلال نوازل الونشريسي والتي تحولت بدورها إلى بدع ومنكرات خالفت الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال الإسقاط على ما كان يحدث بالمغرب الإسلامي ككل، وما المميز فيها عن أهل المغرب الإسلامي، مع إبراز بعض العادات والتقاليد الدخيلة التي تأثر بها التلمسانيون؟ وكيف تطورت هذه العادات والتقاليد وأضححت بدعا ومنكرات استتبت بالمجتمع وأثرت على ثقافته واستحسنها الناس رغم وقوف العلماء ضدها، كما سنسلط الضوء على مدى استجابة السلاطين والعمام لهذه البدع وهل أنكروا فعلها أم جعلوها عادات لا يجب الاستغناء عنها. ومعالجة هذا الموضوع تطرقنا للعناصر التالية: مقدمة، التعريف بأبي العباس أحمد الونشريسي وكتابه المعيار، بدع والمنكرات في المجتمع التلمساني وذلك من خلال الإسقاط حول واقع المغرب الإسلامي مقارنة بالمجتمع التلمساني، بدع والمنكرات التي عرفها المجتمع في تلمسان وتأثيرها على ثقافته، خاتمة.

أبو العباس أحمد الونشريسي:

أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي الأصل، التلمساني المنشأ والفاصي الدار حيث أورد ذلك المقرئ التلمساني "الونشريسي المولد، التلمساني المنشأ والقراءة، الفاسي القبر والدار آخر عمره بل أوسط عمره (المقرئ، 1946، صفحة 65) خصص له عدّة تراجم (ابن مريم،

1908، صفحة 53، 54) (مخلوف، 1349هـ، صفحة 274، 275)، (بن القاضي، 1993، صفحة 156، 157)، (كحالة، 1993، صفحة 325)، (أبو مصطفى، 1997، صفحة 05)، ولد بجمال ونشريس سنة (834هـ) (حجي، 1981، صفحة 01، أ)، تتلمذ وقرأ على عدّة مشايخ أبرزهم أبو الفضل قاسم بن سعيد بن محمد العقباني، وأبو عبد الله بن محمد بن عيسى المغيلي والشيخ أبي عبد الله الجلاب وابن مرزوق والغرابلي وغيرهم (ابن مريم، 1908، صفحة 53) ولما بلغ أشده الأربعين سنة أمر السلطان الزياني أبو ثاب بنهب داره فهو يومئذ كان للحق قولاً لا تأخذه في الله لومة لائم خرج إلى فاس وفيها أقبل على التدريس وبخاصة الفقه (الونشريسي، 1981، صفحة 03) كانت له عدّة تأليف على غرار المعيار أهمها: الفائق في الوثائق، و غنية المعاصر والتالي، ومختصر أحكام البرزلي، وإيضاح المسالك، إلى قواعد الإمام مالك، وعدة البروق، والقصد الواجب، وإضاءة الحل (الونشريسي، 1981، صفحة 04)، وغيرها من المؤلفات التي أغنت مكتبات المغرب الإسلامي، كما قرأ على يده طلبة تهلوا من علمه وفقهه أبرزهم ابنه، عبد الواحد الونشريسي ومحمد بن محمد الغرديسي التغلبي والحسن بن عثمان الجزولي وأبو الحسن علي بن هارون المطغري وغيرهم كثير، وكانت وفاته بتاريخ (914هـ/1508م) (ابن مريم، 1908، صفحة 53، 54) (السلامي، 1955، صفحة 165) بمدينة فاس، وقد رثاه الفقيه ابن الحداد الوادي آشي حيث أورد في مطلع قصيدته:

لقد أظلمت فاس بل الغرب كله بموت الفقيه الونشريسي أحمد.
رئيس ذوي الفتوى بغير منازع وعارف أحكام النوازل الأوحده. (المقري،

1946، صفحة 306)

المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب:

يعدّ كتاب المعيار من أهمّ المصادر التي عالجت فترة تاريخية بارزة في المغرب الإسلامي وأعطتنا صورة واضحة حول مختلف جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والدينية وبالرغم من كونه هذا المؤلف عبارة عن فتاوى إلا أننا يمكن أن نستسقي منه جوانب عديدة في مختلف الحياة وبخاصة منها الاجتماعية والدينية والعادات والتقاليد حيث عالج في نوازله مختلف القضايا التي لم تكن معروفة آنذاك، واشتمل كتاب المعيار المغرب على مجموعة ضخمة من النوازل والفتاوى الفقهية التي تتميز بابتعادها عن الجانب النظري،

والتي تعبر بصدق ووضوح عن واقع الحياة اليومية في المجتمع المغربي في العصر الاسلام (أبو مصطفى، 1997، صفحة 07) أول طبعة عرفها هذا الكتاب كانت طبعة حجرية سنة 1896، (الونشريسي، 1981، صفحة 07) بمدينة فاس، وللمعيار جانب آخر قلّمًا يلتفت إليه، وهو الجانب الاجتماعي والتاريخي، فقد حوى الكثير من الإشارات إلى أحوال المجتمع الإسلامي في هذه المنطقة، من عادات في الأفرح والأتراح، وأنواع الملابس والمطعومات. (الونشريسي، 1981، صفحة 12)

ويضيف محمد حجّي حول أهمية الكتاب "أما مكانة المعيار فتتجلى في اهتمام فقهاء الأمصار به منذ عصر المؤلف إلى أيامنا هذه، حتى لا تكاد تجد كتابا فقهيا ألف بعده إلا وفيه نقول أو إحالات عليه، ويزيد من قيمة المعيار اشتماله على نصوص من كتب فقهية أصلية ضاعت فيما ضاع من كتب التراث في القرون الأخيرة، (الونشريسي، 1981، صفحة 12) والحقيقة أنّ لكتاب المعيار جوانب متعددة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في غاية الأهمية والقيمة، فهو يتضمن الكثير من المعلومات والنصوص والوثائق التي قلّمًا ترد في المصادر التاريخية، والتي تمس كل جوانب المجتمع في الغرب الإسلامي، فهناك إشارات عن العادات والتقاليد والأعراف، وعن الحياة الاسرية والاحتفالات والأعياد والزي والأطعمة، (أبو مصطفى، 1997، صفحة 08) وقد تناول هذا الكتاب جملة من الفتاوى الشرعية لفقهاء مغاربة، تناولت نوازل وقضايا عرضت فيما بين القرنين الثالث والتاسع الهجريين، وصدرت من الأقطار المغربية الأربعة: الأندلس والمغرب الأقصى والمغرب الأوسط وإفريقية، (كربوع، صفحة 59).

البدع والمنكرات في المجتمع التلمساني:

لقد عالج الونشريسي في كتابه المعيار ومن خلال النوازل التي وردت ضمنه العادات والتقاليد التي كانت سائدة آنذاك والتي أضحت مع مرور الوقت بدعا ومنكرات لا تمد للشرع بأية صلة، والتي كان بعضها مخالفا ومنافيا للشرع بشكل صريح وبعضها كانت عادات حسنة، عادت بالنفع على الفرد والمجتمع، وتنقسم العادات إلى عدة أقسام فمنها ما هو محرم ومنها ما هو مكروه وما هو مستحب الخ. ويورد عبد العزيز فيلالي في هذا الصدد: ويصعب علينا الامام بكل العادات والتقاليد التي كانت سائدة في المجتمع التلمساني إبان العهد الزياني، لقلّة المصادر وندرته من جهة، وسعة أشكال الحياة الاجتماعية وتعقيدها في بعض الأحيان من جهة أخرى، وكذا لعدم سهولة الوصول إلى النوازل والضوابط

التي كانت تهيمن على الحياة العامة لسكان المدينة، (فيلالي، 2002، صفحة 164) والملاحظ من خلال دراستنا لبعض البدع التي أوردتها الونشريسي في كتابه والتي كانت رائجة في تلك الفترة أنّ أغلبها ما زال موجودا ليومنا هذا، وكأن الونشريسي يتحدث عن حالنا اليوم بل ربما أشدّ، فما أشبه اليوم بالبارحة، وقد أورد فصلا في ذلك بعنوان: الأعراض عن أهل البدع والإنكار عليهم (الونشريسي، 1981، صفحة 242).

أمّا فيما يتعلق بالبدع فتعددت المعاني اللغوية والاصلاحية حول تحديد مفهوم البدعة، فلغة: البدعة هي: بدع الشيء ببدعه بدعا وابتدعه أنشاه وبدأه (منظور، صفحة 230)، وقد تستعمل في غير الدين، منها قوله تعالى: "(بديع السموات والأرض)"، (القرآن، صفحة سورة البقرة الآية 127) والبديع هم المبتدع، الذي يخترع ويحدث الأشياء من غير مثال سابق، وهذا فعل من أفعال الله تعالى، ومن هنا كان البديع اسم من أسمائه جلّ جلاله (مرزاق، 2017، صفحة 264)، وعن حديث ابن العرياض رضي الله عنه قال: "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلّت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله، كأنّ هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ فقال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا، فإنّه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنّ كلّ محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة" (داود، صفحة 610)، أمّا الإمام الشافعي رحمه الله فقال في تعريف البدعة: "إن المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما: ما أحدث يخالف كتابا أو سنة أو إجماعا أو أثرا، فهذه البدعة الضلالة. والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذه الأمة، وهذه محدثة غير مذمومة، وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: "نعمت البدعة هذه" (مرزاق، 2017، صفحة 98).

وقد كان المبرر الرئيسي لظهور البدع وبعض المنكرات هو تحولها إلى عادة صعب على الناس الابتعاد عنها حيث أصبحت تشكل لهم جزءا من حياتهم اليومية، كما أن سكوت العلماء عنها والتصدي لها في بعض الأحيان جعل من الناس يرونها أمرا صحيحا، أو في الكثير من المرات حتى بعض العلماء كانوا يأنون

على بدع ومنكرات فيقلدهم الناس في ذلك ضنا منهم أنه أمر مستحب ولو كان غير ذلك لما فعله هؤلاء العلماء.

وما يهمنا في هذا الموضوع هو البدعة التي تتعلق بالشؤون الدينية والتي لها صلة بثقافة المجتمع التلمساني، فابن منظور في سياق آخر يُعرف البدعة على أنها الحدث وما ابتدع من الدين بعد الإكمال، (منظور، صفحة 230)، والبدعة بدعتان: بدعة هدى وبدعة ضلال، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله، صلى الله عليه وسلم، فهو في حيز الذم والإنكار، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله إليه وحض عليه أو رسوله فهو في حيز المدح (منظور، صفحة 230، 231)، ومن السنة ما روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم: أن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وإنّ ما تواعدون لآت وما أنتم بمعجزين، (البخاري، 2002، صفحة 1797)، وقد اختلف العلماء في البدعة و من حيث التقسيم و صنفوها إلى عدة أقسام منها: البدعة المندوبة ومنها المكروهة ومنها المحرمة، والمعروف أنّ البدعة تمس الجانب الديني والفقهية، لكنّها تمس جوانب أخرى وبخاصة منها المجتمع فتصبح بعض البدع عبارة عن عادات وتقاليد مترسخة فيه ولا يستطيع التخلص منها بل أنّها تاركها يذم ويؤثم في نظر المجتمع وفاعلمها مندوب من طرف مجتمعه، وقد أورد الونشريسي في كتابه المعيار من خلال النوازل التي عاجلت مختلف القضايا، مجموعة كبيرة من البدع والمنكرات ولم نأت على ذكرها كلها ولكن اخترنا ما له صلة مباشرة بما هو موجود في المجتمع الجزائري بوجه عام والمجتمع التلمساني بوجه خاص.

قعود العلماء على الكراسي في المسجد:

من المنكرات التي أوردتها الونشريسي في المعيار والتي كانت موجودة بالمغرب الإسلامي والتي لم تكن مألوفة لديهم وهي قعود العلماء على الكراسي في المساجد والتي اعتبرت بدعة ومنكرا لم يسبق لمن قبلهم أن فعلوا ذلك حيث يورد في هذا الصدد " ومنها ما أحدثه المنتسبون إلى العلم ولا سيما أهل المغرب من الجلوس على الكرسي، وقد كان من هدي العلماء في قعودهم أن يجتمع أحدهم في قعوده وينصب ركبتيه، ومنهم من كان يقعد على قدميه ويضع مرفقيه على ركبتيه، (الونشريسي، 1981، صفحة 476، 477) وقد مثلت هذه العادة محدثة وبدعة عابها فقهاء المغرب الإسلامي لما رأوا أنّ السلف لم يقوموا

بها، وأنّ أوّل من قام بها من أهل العلم يحيى بن معاذ بالري وأبو حمزة البغدادي، فعاب الأشياخ ذلك عليهما (الونشريسي، 1981، صفحة 477).

النقل من المختصرات وعلاقة العلماء بالسلطين:

وهي ترك النقل من أمهات الكتب وأصولها والإكتفاء بالمختصرات لما في ذلك من تسهيل على المعلم، وريح للوقت وهو ما يؤدي إلى كثرة التصحيف وانقطاع الإتصال بترك الرواية، وقد استباح الناس النقل من المختصرات الغربية أربابها ونسبوا ظواهر ما فيها إلى أمهاتها (الونشريسي، 1981، صفحة 479)، وهذه من المنكرات التي تدعو إلى الكسل والخمول من طرف طلبة العلم حيث نجدهم يكتفون بالمختصرات دون اللجوء إلى الأصول، فالمختصرات لا تفهم فهما دقيقا إلاّ من طرف مؤلفيها أو أصحابها أو من كان له إطلاع بالأصول ذات الشرح الوافر فلذلك عندما كثر الاعتماد على هذه المختصرات وحلت محل الأصول وما أنجر عنها من لبس في الفهم والتأويل والتفسير، عدّت من المنكرات والبدع التي أحدثت فنيها عنها الفقهاء لما في ذلك من مفسدة في الفتوى الصحيحة في ما يتعلق بأمر المسلمين، كما أنّ الاعتماد على المختصرات يؤدي إلى ترك سلسلة الرواية فيختلط السقيم من الصحيح، فقد أورد في المعيار: "فصارت الفتاوى تنفذ من كتب لا يدري ما زيد فيها ممّا نقص منها لعد تصحيحها وقلة الكشف عنها، (الونشريسي، 1981، صفحة 479)"، ثم انضاف إلى ذلك عدم الاعتبار بالناقلين فصار يؤخذ من كتب المسخوطين كما يؤخذ من كتب المرضيين، بل لا تكاد تجد من يفرق بين الفريقين، ولم يكن هذا فيمن قبلنا (الونشريسي، 1981، صفحة 480)، فلذلك نجد أن الفقهاء والعلماء أنكروا هذه التصرفات من طرف الطلبة وبعض الفقهاء الآخرين لما فيها من مفسدة وضياع العلم خاصة بالعلم الشرعي.

كما أنّ العلماء أنكروا على بعض إخوانهم من الفقهاء والعلماء الآخرين ظاهرة شاعت في تلك الفترة ولا زالت باقية إلى يومنا هذا وهي اتصال العلماء والفقهاء برجال السلطة "واعلم أنّ شر العلماء علماء السلطين (الونشريسي، 1981، صفحة 480)، وذلك لما فيه من تأثير على العلماء من طرف السلطين وميلهم للعالمية وملذاتها، حيث كاموا يسعون إلى طلب التزكية والمدح والثناء من طرف العلماء كي يتسنى لهم البقاء في السلطة وكسب ثقة العامة والرعية التي في غالب الأحيان تجعل من علمائها قدوة لهم، غير أن سكوت بعض العلماء على أفعال السلطين المشينة جعل منهم يزيغون عن هدفهم المنشود

وهو إحقاق الحق وأن لا تأخذهم في الله لومة لائم، لذلك عدت العلاقة الوطيدة وكثرة الجلوس والبقاء عند السلاطين من طرف العلماء منكرا لما فيه من مضرة ومفسدة، غير أنه لم يدخل طائفة من العلماء كان هدفهم من القرب من السلاطين هو النصح إذا اقتضى الأمر لذلك، وفي موضع آخر يورد نقلا عن أبو حامد الغزالي: كانت سيرة العلماء مع الامراء قلة المبالاة وإخلاص النصيحة لهم لأنهم اتكلوا على فضل الله أن يجرسهم ورضوا بحكم الله أن يرزقهم الشهادة، فلما أخلصوا إليه النية أثر كلامهم في القلوب القاسية وأزال قساوتها وأما الآن فقد قيدت الأطماع السنة العلماء وخنقتهم فسكتوا (الونشريسي، 1981، صفحة 492).

بدعة المنبر واتخاذ الكراسي:

ومن البدع التي وردت في المعيار «ومنها اتخاذ المنبر العالي فإنه من الأشياء التي تقطع الصفوف وتأخذ من المسجد جزءا جيدا وهو وقف على صلاة المسلمين (الونشريسي، 1981، صفحة 485)، وهو ما وجد الآن حيث نجد أن للمنابر أشكال كبيرة تحتل جزءا واسعة من باحة الصلاة داخل المسجد فنجدها تقطع الصفوف المصلين الأولى، فالمعروف أنّ المنابر لا يزيد ارتفاعها عن ثلاث درجات، ومنبر السنة خلاف هذا كله إنما كان ثلاث درجات لا غير، وهي لا تشغل مواضع المصلين (الونشريسي، 1981، صفحة 486)، كما نوه إلى بدعة أخرى و أشار إليها بقوله "وأعظم من هذه البدعة بدعة اتخاذ الكراسي وإحداثها في المساجد للإقراء، فهي غاصبة لمواضع من المسجد لا سيما وهي لا تنقل ولا تحول من مواضعها دائما (الونشريسي، 1981، صفحة 486)، فيذكر أنّ من البدع أو العادات في تلمسان النداء إلى الإنصات قبل خطبة الجمعة (أبو مصطفى، 1997، صفحة 43)، وهذه البدعة قد اختفت مع مرور الزمن واقتصرت الكراسي على من لا استطاعة له على الصلاة إلا وهو جالس، أما اتخاذ الكراسي لطلب العلم فهو من البدع والنكرات التي أحدثت في ذلك الزمن، فمن اللائق الجلوس بين يدي الإمام أو المعلم على الحصير مباشرة.

بدع النساء:

لقد أظنّب الونشريسي في حديثه عن المرأة في العصر الوسيط وما تبعها من ظهور لبدع ومنكرات سواء كان للمجتمع دور فيها، ومن طائفة النساء لوحدهن، وبداية كانت مع قضية منع المرأة نصيبها من

الميراث حيث نجد أن الاسلام أعطاهما حقها في كل أمور الدنيا ومن المعاملات وغيرها، ولم ينسى نصيبها من الميراث أو التركة، فلذلك جعل لها نصيبا هو ما أقره الله عز وجل في كتابه، و لكن توجد بعض المجتمعات الإسلامية، وبعض العائلات في الجزائر وإلى يومنا هذا من يمنع ميراث البنت إذا تزوجت، مبررين بذلك استفادة رجل غريب من الأموال والتي هي من المفروض في نظرهم تبقى داخل العائلة الواحدة، ومنهم من يرفض زواج بنات العائلة الواحدة أو العرش الا من نفس العائلة أو العرش مع اعطائها حقها في الميراث حفاظا على التركة في تلك الدائرة دون خروجها من العائلة، وإن كانت بعض العائلات تمارس ذلك من باب التحايل لا غير، وكلّ هذه التصرفات والتعاملات منهي عنها شرعا في ديننا الحنيف، والمجتمع التلمساني عانى من هذه الظاهرة أو بالأحرى العادة السيئة فمنع بذلك المرأة حقها وسلبها ما أقره الاسلام لها والونشريسي يشير إلى ذلك في إحدى النوازل حيث يورد: "جوابكم في مسألة عم بلواها، وعميت عن السؤال فتواها، وهي مسألة تواطأ أهلها على منع النساء من الميراث، من القرن الخامس إلى هلم جرا (الونشريسي، 1981، صفحة 293) -يقصد هنا القرن الذي يعيش فيه- وقد شاعت هذه العادة بكثرة في المغرب الإسلامي بما فيها المجتمع التلمساني، الذي تأثر كثيرا بما وضحت المرأة ضحية هذه العادة، وتعد هذه العادة منكرا وبدعة عانت منها المرأة إبان العصور الوسطى وحتى في بعض الجهات والعائلات إلى يومنا هذا مبرراتها لا تمد للشريعة بأية صلة كانت.

ومنها بدعة تبرج النساء بأنواع الزينة البادية وأسباب التجمل الظاهرة على حال اختيال في المشي واستعمال منتشر الطيب واستظهار ما يستدعي الفتنة (الونشريسي، 1981، صفحة 499)، فإن ذلك يؤدي إلى مفسدة عظيمة وفتنة بالغة على المجتمعات فما من مجتمع الا وحلت فيه مظاهر الانحلال الخلقي والفساد الأخلاقي و بروز ظاهرة التبرج الفاحش وسكوت ذلك المجتمع على هذه الظواهر ، بل وجعلها عادات وتقاليد ومثالا للتطور والتقدم الا وحل الوباء وعمت الفوضى و استوطن الجهل وانتشرت الآفات الاجتماعية واضحت تلك المجتمعات قاب قوسين أو أدنى من الإنهيار، فقد نهي عنها العلماء عن ذلك فيورد الونشريسي نقلا عن ابن عرفة رحمه الله كان يفتي بمنعهم من الخروج إلى مجالس العلم والذكر والوعظ وإن كن منعزلات عن الرجال (الونشريسي، 1981، صفحة 499)، كما انتشرت ظاهرة اختلاط الرجال

بالنساء وبخاصة في سوق الغزل ونحوه، وربما خالطن الرجال وسفلة السماسرة وحدثوهم وتمازحوا بما لا يحل، وذلك منكر ظاهر ومدعاة إلى النزو وارتكاب لمحارم الله تعالى (الونشريسي، 1981، صفحة 500).

اتخاذ طعام معلوم في بعض المواسم:

كان للمجتمع التلمساني حضور في الاحتفال بالمولد النبوي الشريف (فيلاي، 2002، صفحة 274، 257) (شقدان، 2002، صفحة 162، 163) (أبو مصطفى، 1997، صفحة 44)، على غرار المجتمعات الأخرى في تلك الفترة، والذي سنه من قبلهم الفاطميون والذين زادوا على الاحتفال بمولد خير الأنام مولد السيدة فاطمة الزهراء وعلي وابنيه الحسن والحسين رضي الله عنهم، غير أن التلمسانيين اكتفوا بالاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد بدأ هذا الاحتفال منذ عهد أبو حمو موسى الثاني الذي أقر ذلك بوصية لابنه أبي تاشفين الثاني " يا بني عليك بإقامة شعائر الله عز وجل، وابتهل اليه في مواسم الخير وتوسل، واتبع اثارها في القيام بليلة مولد النبي عليه السلام، واستعد لها بما تستطيع من الإنفاق العام، واجعله سنة مؤكدة في كل عام، تواسي في تلك الليلة الفقراء وتعطي الشعراء، ومن البدع التي أحدثت في الإحتفال بهذا اليوم انهم لا يجذبون صيام هذا اليوم لأنّه في نظرهم "لا يستقيم فيه الصيام لأنّه يوم عيد" (الونشريسي، 1981، صفحة 279) (أبو مصطفى، 1997، صفحة 44)، وهو الأمر الذي اعتبره الفقهاء من محدثات البدع التي يجب قطعها، كما ظهرت في ذكرى المولد النبوي عادات ومحدثات مثل تخصيص طعام معلوم لهذا اليوم، وهذا ما أنكره العلماء "وقد كان بعض العلماء يتكفون النفقة فيه قصدا لينبهوا على أنّ النفقة فيه ليست بواجبة ولم يكن السلف رضوان الله عليهم يتعرضون في هذه المواسم ولا يعرفون تعظيمها إلا بكثرة العبادة والصدقة والخير واغتنام فضيلتها لا بالمأكول (الونشريسي، 1981، صفحة 489)، وتصدّى بعض فقهاء تلمسان إلى ظاهرة إشعال الشموع ليلة المولد ويوم سابعه، واعتبروها بدعة وعلي رأسهم الفقيه أبو عبد الله محمد بن مرزوق الحفيد، الذي استطاع أن ييطلها في مدينة تلمسان طوال حياته ولكنها عادت من جديد، إلى أوساط المجتمع التلمساني بعد وفاته وبصورة أكثر وبكثافة أشد (فيلاي، 2002، صفحة 284)، ولم تقتصر تخصيص هذه الولائم على المولد النبوي الشريف بل شمل كل المناسبات مثل عاشوراء والعيدين.

تقبيل الطعام وقبر الرجل الصالح:

ومن البدع التي أوردها الونشريسي وهي موجودة إلى الآن في المناطق من الجزائر وهي ظاهرة تقبيل الخبز أن كان ساقطا على الأرض ووضعه على الرأس ثم وضعه في مكان يليق به حتى يتسنى لبعض الحيوانات أو الطيور أن تقتات منه-وذلك بحسب مفهوم بعض المجتمعات- بمرر أن الخبز نعمة من نعم الله ولا يجوز لنا العبث بها، ولكن تقبيله بدعة لم ترد عند السلف الصالح، حيث يورد في: "وكذلك إذا وجد خبزا أو غيره من الأطعمة التي لها حرمة فانه يزيله من موضع المهنة إلى موضع طاهر يصونه فيه ولا يضعه على رأسه ولا يقبله تحرزا من البدعة أيضا (الونشريسي، 1981، صفحة 490)، ومنها تقبيل قبر الرجل الصالح أو العالم فإن كلَّه بدعة (الونشريسي، 1981، صفحة 486)، ومن البدع التي كانت رائجة هناك وهي تقديم الأغنياء للدعوة في الولائم دون الفقراء، والمقصود الحديث الحض على دعوة الفقراء أو الضعفاء، ولا تقتصر الدعوة على الأغنياء كما يفعل من لا مبالاة عنده بالفقراء من أهل الدنيا (الونشريسي، 1981، صفحة 491).

تقديم الجهال في المناصب:

إن ظاهرة تقديم الجهال على العلماء أصبحت تغزو كل الأوساط والميادين -السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية وغيرها وهو ما يسبب مفسدة عظيمة وحواجز وعائق لتطور الدول وازدهارها وقد أورد الونشريسي ذلك بقوله " ومنها وهو قد طبق الأرض وانعكست فيه الحقائق وانقلب القوس في ركة من تقديم الجهال على العلماء وفي تولية المناصب الشرعية من القضاء والفتوى والشهادة والتوثيق والخطابة والحسبة والأمانة في الأسواق والنظر على الأوقاف وأموال الأيتام والغياب بالتوارث والجاه لمن لا يصلح لها ولا حول ولا قوة إلا بالله (الونشريسي، 1981، صفحة 491، 492)، وقد انعكست هذه البدعة سلبا على أحوال الدول وسيروتها فعاتت الجهال فيها فسادا وهمش أصحاب العلم وذوي الخبرات فعلا شأن السفهاء وتكلموا وافتوا فضلوا وأضلوا، وحكى غير واحد الاجماع على أنّها من البدع المحرمة، وقال بعضهم أن هذه المصيبة التي ابتلي بها العباد ما جاءت إلا من قبل الأمراء والعلماء، فان بصلاهم يصلح الناس ويفسادهم يفسدون (الونشريسي، 1981، صفحة 492).

ومنها انتصاب الجهال للفتوى والتدريس فقد عدّ ذلك من المناكر العظيمة القاصمة للظهور، المورثة للقبور، المنجرة بتعاطي الجهال العلم وانتصاهم للفتوى والإلقاء (الونشريسي، 1981، صفحة 502)، وذلك لما ينجر من ورائه من مفسدة عظيمة في الدين وفي شتى العلوم وهي إيذان بخراب المجتمعات وفساد أخلاقها، وذلك من خلال تقديم الجهال على العلماء وتولية المناصب الشرعية بالتوارث والجاه لمن لا يصلح لها، وفي مثلهم أنشد الشيخ أثير لدين أبو حيان رحمه الله.

بلينا يقوم صدوروا في المجالس لأقراء علم ضل عنهم مراشده.

لقد أخرج التصدير عن مستحقه وقدم غمر جامد العقل خامده.

وسوف يلاقى من سعى في جلوسهم من الله عقبي ما أكنت عقائده.

علا عقله فيهم هواه أما درى بأن هوى الإنسان للنار قائده. (الونشريسي،

1981، صفحة 204).

منكر تخلف الناس وأصحاب الحرف عن صلاة الجمعة:

ومن المنكرات التي ظهرت كذلك، تخلف أهل الصنائع عن صلاة الجمعة حيث أورد الونشريسي في هذا الصدد: "ومن المنكرات التي انتشرت هي إهمال كثير من الناس وأهل الأسواق والحرف والأجراء شهود الجمعة، وهي فرض من فروض الأعيان على كل مكلف غير مريض" (الونشريسي، 1981، صفحة 496)، وهذا من المنكرات التي كثرت في ذلك الزمن حتى فرغت المساجد وقت الجمعة من روادها وبقي أهل الحرف والصنائع في محلاتهم وفي الأسواق مبررين ذلك ببقائهم في أماكن عملهم ورزقهم، فأصبحت هذه العادة بالنسبة لهم أمرا واقعا تقتضيه ضرورة العمل، حيث أنه لا يجب التخلف عنها بأي عذر كان ومن تخلف عنها ثلاث جمعات متتالية بلا عذر عدّ منافقا في نظر الشريعة، فلذلك وجب على الولاة البحث عن هؤلاء والتنقيب عن من عرف منه ذلك والاشتداد على فاعله والمساعد عليه واضطرار الكافة إلى شهود الجمعة بما يؤدي إليه الاجتهاد ويقتضيه النظر والحال (الونشريسي، 1981، صفحة 496)، كما شاعت منكرات أخرى لم يعهدها أهل المغرب الإسلامي ولا تلمسان ومنها قراءة القرآن بالألحان المطربة (الونشريسي، 1981، صفحة 496)، فهذا المنكر يؤدي إلى الفهم الغير الصحيح للقران وعدم التدبر في آياته وعانيه والانشغال بالألحان أكثر من الانشغال بمعاني الآيات وما حوت من نهي وأمر وجزر، بل

أصبح من اللائق احضار مقرئين لا يشترط فيهم سوى اللحن الشجي الذي يطرب الأسماع، فبذلك يخرج القرآن الكريم عن إرشاده للناس بهذه الطريقة ويصبح ألحانا يتغنى بها القراء ويستحسنها المستمعون دون تأمل أو تدبر، فلما كثرت هذه الظاهرة وجب على العلماء التصدي لها واعتبروها من المنكرات ومن محدثات الأمور "فهذا منكر يجب المنع منه وتنزيه القرآن عنه، بل الألحان نفسها مما ينكر في الشعر وينبغي التنزه عن الحضور لها وسماعها فكيف بآيات الله تعالى ومقدس كلامه (الونشريسي، 1981، صفحة 496).

منكر إرهاب البهائم بالأنقال:

ومن المنكرات التي ظهرت في تلك الفترة منكر إرهاب البهائم بالأنقال وتحميلها فوق طاقتها فهذا الأمر مشين ومنهي عنه شرعا لكن هذا المنكر تفشى وظهر حتى تصدى له العلماء بالفتوى وعدم جوازه بدليل قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "في كل كبد رطبة أجر"، وقد أورد الونشريسي في هذا الصدد "ومنها ما يستخفه بعض الناس من أذى البهائم والعنف على الدواب كإثقالها بالأحمال التي لا تستقل بها وإرهاقها في سرعة المشي بالضرب والزجر الشديد ليستخرج منها فوق وسعا"..." فهذا من المناكر التي يجب الاحتساب فيها ومنعهم منها" (الونشريسي، 1981، صفحة 501).

وقد نوه الونشريسي في المعيار إلى عدّة بدع ومنكرات نذكر منها على سبيل الذكر لا الحصر:

- بدعة تكرار السور في الصلاة، (الونشريسي، 1981، صفحة 474)، وبدعة ايقاد الشمع بجبل عرفة.
- بدعة الأذان والإقامة في العيدين، وبدعة تزويق المساجد" (الونشريسي، 1981، صفحة 461).

(462).

- ذكر البدع التي أحدثها الخوارج.

خاتمة:

تطرق الونشريسي في كتابه للعديد من النوازل والفتاوى والتي خص بها الغرب الإسلامي، وشملت تلك النوازل جميع ميادين الحياة مع التركيز الكلي على الجانب الفقهي والديني وجانب المعاملات الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وبالرغم من وضوح بعض النصوص التي تعطي دليلا قاطعا على بعض الأمور والأمر عنها أو النهي عليها إلا بعض العادات والتقاليد والتي أصبحت جزءا من المجتمع تطورت وأصبحت بدعة

خافت النصوص الشرعية بذلك، وبما أن للبدعة قسمان قسم إيجابي يحث عليها ويعتبرها بدعة حسنة وفعالها مندوب، وقسم آخر وهو البدعة السيئة أي التي تتضاد مع ما جاءت به الشريعة الإسلامية، وعليه فإن من هذا المنظور اختلطت الأمور على عامة المسلمين والتفريق بين ما هو مباح وما هم ممنوع، وقد تطرق المعيار إلى مجموعة من هذه البدع، والتي كثرت في المجتمع التلمساني بالخصوص، فتصدى لها العلماء والفقهاء ووضعوا السائلين عنها في السكة الصحيحة وما يمكنه استخلاصه من نتائج من خلال هذه الدراسة:

- تعتبر كتاب المعيار من أهم المصادر الفقهية بالمغرب الإسلامي، وذلك من خلال ما حواه من نوازل فقهية عاجلت كل شؤون المجتمع وأدق تفاصيله وحياته اليومية.
- اختلاف العلماء حول مفهوم البدعة فمنهم ما جعلها بدعة حسنة يؤجر فاعلها، ومنها من جعلها مذمومة يؤثم فاعلها.
- كثرة النوازل التي عاجلت أبسط وأدق البدع والمنكرات والتي كان يراها المجتمع في تلك الفترة الوسيطة مجرد عادات وتقاليد لا حرج في فعلها، ولكن هي في الحقيقة كانت عكس ذلك.
- كثرة البدع والمنكرات في الغرب الإسلامي بالرغم من كثرة العلماء والفقهاء.
- جهل الكثير من العامة أمور دينهم ووقوع في البدع والمنكرات.
- ✓ القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية، 117.

قائمة المصادر والمراجع:

- (1) ابن مريم التلمساني، البستان. محمد بن محمد مخلوف، شجرة النور الزكية، في طبقات المالكية، المطبعة السلفية ومكنتها، القاهرة، 1349هـ.
- (2) ابن منظور، لسان العرب، تح، عبد الله علي الكبير وآخرون، دار المعارف.
- (3) أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تح، محمد حجي وآخرون، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1981، ج، 01، ج، 02، ج، 07، ج، 11.
- (4) أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي مقدمة كتاب المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تح، محمد حجي وآخرون، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، ج، 01، 1981.
- (5) أبو داود في السنن، كتاب السنّة، باب لزوم السنة، ج، 02.

- (6) أحمد بن القاضي المكناسي، جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الاعلام في مدينة فاس، دار المنصورة للطباعة والوراقة، الرباط، 1993.
- (7) حلليم مرزاق، البدعة في الأحكام: دراسة حديثة، مجلة الحديث، عدد، 7، رقم، 13، 2017.
- (8) شهاب الدين احمد بن محمد المقرئ التلمساني، ازهار الرياض في أخبار عياض، تح وتع، مصطفى السقا وآخرون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1946.
- (9) صحيح الإمام البخاري، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، ط، 01، 2002.
- (10) عبد العزيز فيلاي، تلمسان في العهد الزياني، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر، ج، 01، 2002.
- (11) عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، ط، 01، 1993.
- (12) فطيمة مطهري، مدينة تيهرت الرسمية دراسة تاريخية حضارية، مذكرة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2009، 2010.
- (13) كامل عبد الرزاق شقدان، تلمسان في العهد الزياني، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2002.
- (14) كمال أبو مصطفى، جوانب من حضارة المغرب الإسلامي - من خلال نوازل الونشريسي - مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 1997.
- (15) مالك بن نبي، تأملات، دار الفكر، دمشق، 2002.
- (16) مسعود كربوع، كتب النوازل بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي - المعيار المعرب للونشريسي أمودجا - مجلة علوم الانسان والمجتمع، جامعة باتنة، الجزائر.
- (17) الناصري السلاوي، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تح، جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، ج، 04، 1955.